مجلة أنساق للفنون والآداب والعلوم
الإنسانية
الإصدار العاشر
المجلد (٤) العدد (١)
٢٠٢٢ (٤٩-٦٠)

مجلة أنساق

Middle East Institution of scientific Publishing

الحرية الدينية في البيان العالمي لحقوق الإنسان قراءة إسلامية

أثير جابر المخلفي

طالبة دكتوراه، جامعة القصيم، المملكة العربية السعودية

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International License.

نشر إلكترونياً بتاريخ: ٢٣ يناير ٢٠٢٣

الملخص

الحرية الدينية هي حق من الحقوق الطبيعية للبشر من غير ضغط ولا إجبار، وشرط أساسي في حياة الفرد، ولا قيمة للبشرية بلا حرية واختيار، ولقد جاء الإسلام ودعاء إلى الحرية الدينية من خلال النصوص الدينية الكتاب والسنة النبوية ليضمن ويحفظ حقوق الفرد الأساسية في ممارسة العبادة سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين بدون إكراه خارجي، حفاظا على التوازن الفكري والنفسي والاخاء والتسامح وتحقيقا للحرية الدينية لكل من يعيش في أرض الإسلام، وهذا ما نريد أن نقدمه في هذه الدراسة، فنسأل الله المعونة والتوفيق.

الكلمات المفتاحية: الحرية الدينية، حقوق الانسان، الفكر الغربي.

Abstract

Religious freedom is one of the natural rights of human beings without pressure or coercion, and a basic condition in the life of the individual, and there is no value for humanity without freedom and choice. Were they Muslims or non-Muslims without external coercion, in order to preserve intellectual and psychological balance, brotherhood and tolerance, and to achieve religious freedom for everyone who lives in the land of Islam, and this is what we want to present in this study, we ask God for help and success?

keywords: Religious freedom, Human rights, Western thought.

*** المقدمة**

فإن الحرية هي مناط التكليف، ولاسيما إذا كانت هذه الحرية تتعلق بالاعتقاد والشعائر الدينية فتكون على رأس هرم الأولويات، وقد أولَى الإسلام أهمية كبرى لحرية الاعتقاد

ابتداء، **قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾** [256سورة البقرة].

ولكن بعد الدخول في الإسلام شدد الإسلام على التمسك به وعدم الخروج أو الارتداد عنه، ومنع أيضا البقاء بغير دين، و لم يرض لأتباعه و لم يقبل منهم غير الإسلام فقال تعالى: **﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾** [سورة آل عمران: 85].

ومع أنه الدين الحق الذي لا يقبل الله ديناً سواه فإنه أبقى للمرء حرية الاختيار، فقال تعالى: **﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شاء فَلْيَكْفُرْ﴾** [سورة الكهف29] وذلك لأن الإسلام احترم العقل البشري، وجعل له حرية الاختيار، ليترتب على ذلك جزاء الاختيار من ثواب أو عقاب، ومع ذلك بعث رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس حجة، ولتقوم العدالة الإلهية.

أما مصطلح الحرية الدينية عند الغرب والملحدين وبعض العوام، فقد وقع فيه لَبْسٌ كبير، بحسب الأفهام، فبينما يفهمه الكثير أن للإنسان أن يختار لنفسه ديناً مّا، أو أن يعيش بغير دين؛ لأن الدين لم يعد معياراً أساسياً في حياتهم، فكثُر عندهم الإلحاد، والتنقل بين الديانات، فلا يجدون في ذلك حرجاً، وعلى ذلك أيضا نصَّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فقد ورد في المادة (18).

"لكلِّ شخص حقٌّ في حرِّية الفكر والوجدان والدِّين، ويشمل هذا الحقُّ حرِّيته في تغيير دينه أو معتقده....."[1].

وهذا النص على حرية تغيير الدين بعد اعتناقه والرضا عن قناعة، وبدون إكراه يرفضه الإسلام ويأباه للبشرية ويتعارض مع تعاليمه.

وفي هذا البحث أن أتناول الحقوق الدينية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من منظور الإسلام وقد جعلته بعنوان: (**الحرية الدينية في البيان العالمي لحقوق الإنسان قراءة إسلامية**).

*** مشكلة البحث**

تنحصر مشكلة البحث الرئيسية في التساؤل التالي: ما موقف البيان العالمي لحقوق الإنسان من الحريات الدينية؟

ويتفرع من هذا السؤال الرئيس تساؤلات فرعية أخرى وهي:-

١- هل يتوافق البيان العالمي لحقوق الإنسان في جانب الحريات الدينية مع الإسلام؟

٢- ما هو موقف الإسلام مما ورد في البيان؟

٣- ماهي جوانب الاتفاق والاختلاف مع ما جاء به الإسلام؟

*** الدراسات السابقة**

١- حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، الشيخ الداعية محمد الغزالي، دار الدعوة، الإسكندرية، مصر، 1992.

[1] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مادة (18)، https://www.un.org.

٢- حقوق الإنسان في النظرية الإسلامية، الدكتور إبراهيم البيومي غانم، مجلة العالمية، العدد 192، نيسان.

٣- الحرية الدينية ومقاصدها في الإسلام، وصفي عاشور أبو زيد، دار السلام للطباعة والنشر، مصر، 1930ه.

*** منهج البحث**

ستقوم الباحثة- بإذن الله تعالى- في هذا البحث باتباع:-

١- المنهج التحليلي: وهو المنهج الذي يحلل الأفكار إلى عناصرها الأولية لتوصل إلى حقيقة هذه الظواهر، ثم النظر فيها بعد ذلك في مدى صدقها، وتعبيرها عن الواقع العلمي تعبيرًا دقيقًا.

٢- المنهج النقدي: وهو الذي يفحص النصوص المستخرجة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ونقدها، مرتكزًا على أصول منهجية، لتميز الصحيح من الخطأ، اعتمادا على كتاب الله وسنة رسوله (ﷺ)، ومنهج السلف، مع الالتزام في النقل بالدقة.

٣- الأسلوب الاستنباطي: الذي يقوم على "استخراج ما خفي من النص بطريقٍ صحيح"[2]، وذلك بالاستفادة من هذه الأساليب البحثية كل فيما يتلاءم معه.

اعتماد الضَّوابط والإجراءات المتبعة في البحث العلمي أثناء الكتابة، والتي من أهمها ما يأتي:-

أ- كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، ووضعها بين قوسين مزهرين ﴿...﴾، وعزوها إلى مواضعها بذكر اسم السورة، ورقم الآية في المتن.

ب- تخريج الأحاديث النبوية من كتب السُّنَّة المعتمدة، فما كان في الصحيحين أو أحدهما يكتفي بتخريجه منهما، دون ذكر حكمه، وما لم يوجد فيهما يُخَرَّج من كتب السُّنَّة.

ج- توثيق الأقوال من مصادرها الأصلية، والتزام الأمانة العلمية في نقل المعلومات.

د- التركيز على موضوع البحث، وتجنب الاستطراد.

هـ- العناية بضبط الألفاظ، والاعتناء بصحة المكتوب لغوياً وإملائياً ونحوياً، والعناية بعلامات الترقيم ووضعها في مكانها الصحيح، ويراعى في الاقتباس ما يلي:

و- وضع الآيات القرآنية بين قوسين مزهرين: ﴿...﴾.

ز- وضع الأحاديث النبوية والآثار بين قوسين صغيرين: «...».

ح- النقول الأخرى المنقولة بالنص بين علامتي تنصيص: "...".

ك- يتّبع في توثيق الاقتباس في الحاشية أن تكون الإحالة على المصادر في النقل بالنص: بذكر اسم الكتاب، والمؤلف، وذكر الناشر، والطبعة، وتاريخها، وموضع.

ص- في حال تكرار الإحالة على المرجع بدون فاصل يكتفي بذكر كلمة: المرجع السابق، والصفحة.

([2]) منهج الاستنباط من القرآن الكريم، فهد بن مبارك بن عبد الله الوهبي، ت محمد بن عبد الرحمن الشايع، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، 2007م 1428هـ، ص44.

* **التمهيد**

* **تعريف الحرية**

لغة: الحر ضد العبد، قال الراغب: والحُرُّ: خلاف العبد.

والحريّة ضربان:-

الأول: من لم يجر عليه حكم الشيء.

والثاني: من لم تتملّكه الصفات الذميمة من الحرص والشّره على المقتنيات الدنيوية [3].

وكلمة الحرية في اللسان العربي تدور حول الخلوص والنقاء [4].

الحرية اصطلاحا: قدرة الإنسان على فعل الشيء أو تركه بإرادته الذاتية وهي ملكة خاصة يتمتع بها كل إنسان عاقل ويصدر بها أفعاله، بعيدا" عن سيطرة الآخرين لأنه ليس مملوكا" لأحد لا في نفسه ولا في بلده ولا في قومه ولا في أمته [5].

* **تعريف الدين**

مفهوم الدين لغة: الاعتقادُ بالعقل والقول باللسان والعمل بالجوارح بجميع الأركان.

وهو من الفعل الثلاثي (دان)، ويختلف معناه باختلاف الحرف الذي يتعدّى به، فيتعدّى بنفسه يكون الفعل (دانه) بمعنى ساسه، وملكه، وحبسه وقهره، وجازاه، ويتعدّى باللام (دان له) يكون بمعنى أطاعه وخضع له، ويتعدى بالباء (دان به) يكون بمعنى اعتاده، واتّخذه دينًا ومذهبًا، واعتقد به، وتخلّق به [6].

الدين اصطلاحا: له تعريفات متعددة نختار منها: الدين هو اعتقاد قداسة ذات، ومجموعة السلوك الذي يدل على الخضوع لتلك الذات ذلًّا وحبًّا، رغبة ورهبة [7].

تعريف الحرية الدينية: يقصد بالحق في حرية الدين أو المعتقد في إطار منظومة حقوق الإنسان حرية الفرد في اعتناق ما يشاء من أفكار دينية أو غير دينية [8].

ثانيا: التعريف بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وثيقة تاريخية هامة في تاريخ حقوق الإنسان صاغه ممثلون من مختلف الخلفيات القانونية والثقافية من جميع أنحاء العالم، واعتمدت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس في 10 كانون الأول/ ديسمبر 1948 بموجب القرار 217 بوصفه

---

3 المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: 502هـ)، صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، ط1- 1412 هـ.

4 الاستدلال الخاطئ بالقرآن والسنة على قضايا الحرية، إبراهيم بن محمد الحقيل، دار البيان، ط1، ص27.

5 القيم الإسلامية، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، المكتبة الشاملة الحديثة، ص21، 1436 هـ - 2015 م.

6 الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، ناصر العقل، وناصر القفاري، ص10، ط1 - 1413 هـ دار الصميعي.

7 المرجع السابق، ص10.

8 موقع مكتبة حقوق الإنسان، جامعة مينيسوتا، http://hrlibrary.umn.edu.

أنه المعيار المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم.

وهو يحدد، وللمرة الأولى، حقوق الإنسان الأساسية التي يتعين حمايتها عالميا. وترجمت تلك الحقوق إلى 500 لغة من لغات العالم.

ويعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أهم إعلان دولي لحقوق الإنسان في العصر الحديث، فقد جاء هذا الإعلان منسجمًا مع ما ورد في ميثاق الأمم المتحدة لاسيما المادة (55) الفقرة ج والتي تنص على: "أن يشيع في العالم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء، ومراعاة تلك الحقوق فعلاً".

وقد جاءت الحقوق المتعلقة بالحرية الدينية التي تضمنها الإعلان في المادة ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

"لكلِّ شخص حقٌّ في حرِّية الفكر والوجدان والدِّين، ويشمل هذا الحقُّ حرِّيته في تغيير دينه أو معتقده، وحرِّيته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبُّد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة"[9].

*** بين الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والإسلام**

أولاً– الحرية الدينية وحفظ الدين بين الإسلام والغرب

أولا: مرجعية الحرية الدينية في الإسلام

الإسلام دين جاء يعرض نفسه على أنه هو الدين الخاتم، فهو قائم على وحي ليس بعده من وحي آخر؛ ولذلك فإنّ ما فيه من تعاليم في مختلف مجالات الحياة جاءت معروضة على سبيل الثبات والديمومة، فليس لها من ناقض ينقضها لا من وحي لأنّ الوحي قد انقطع، ولا من عقل لأنّ الوحي أعلى من العقل، وليس للأدنى أن ينقض الأعلى، وأما الاجتهاد العقلي فإنه يتمّ من خلال منظومة الوحي، وبحسب ما تسمح به وتحدّده هذه المنظومة من تفسير لما هو ظنّي، أو استكشاف لما هو غير منصوص عليه وفق المبادئ والقواعد الكلّية العامّة، وليس بحال من الأحوال ناقضا لتقريرات الوحي كما يزعم بعض الزاعمين[10].

وتبعا لذلك فإنّ ما جاء متعلّقا بالحرية عامّة والحرية الدينية خاصّة من التعاليم يندرج هو أيضا ضمن هذا السياق من الثبات والديمومة، فليس لأحد أن يغيّر فيه شيئا، لا من حيث ذاته في أحكامه المندرجة ضمن درجات الحكم الشرعي المعلومة، ولا من حيث منزلته القيمية المرتبطة بمنزلة الوحي بصفة عامّة، ومنزلة الأصول الكلّية المؤسّسة فيه بصفة خاصّة، ولا من حيث الديمومة الزمنية التي تمتدّ في كلّ الأحوال والظروف على امتداد الوجود الإنساني ، ولا من حيث تعلّقها بالإنسان بمقتضى إنسانيته مطلقا عن عوارض الإنسانية من جنس ولون ودين وغيرها، فالحرية كما جاء بها الإسلام هي

9 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مادة (18)، https://www.un.org.

10 الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها-عبد المجيد النجار- ج1، ص 5 -جامع الكتب الإسلامية.

من جميع هذه النواحي قيمة كبرى تحتلّ من سلّم المقاصد الدينية الدرجات العليا، وهي قيمة ثابتة تتّصف بالديمومة في الزمان والمكان[11].

ويبدو هذا الأمر أول ما يبدو في التشريع لحرية الاعتقاد، وتحريم الإكراه في الدين، فلئن جاء الإسلام يدعو الناس إلى الإيمان، ويرشدهم إلى طريق الهداية، ويبيّن لهم المنهج المؤدّي إلى ذلك، إلا أنّه جاء أيضا يشرّع للحرية في الاستجابة لهذه الدعوة أو الإعراض عنها مع تحمّل المسؤولية في كلّ من الخيارين، بل إنّ الاستجابة لدعوة الإيمان لا تكون في الميزان الإسلامي استجابة معتدّا بها إلا إذا كانت حاصلة بالنظر العقلي الحرّ، أما إذا كان الإيمان بالدين ناشئا عن إلجاء وراثي تقليدي على سبيل المثال فإنّه يُعتبر عند أكثر العلماء إيمانا ناقصا، وقد لا يُعتبر إيمانا أصلا عند البعض منهم، وما ذلك إلاّ لما للحرية من قيمة في تحصيل الاعتقاد، وهو ما جاءت فيه نصوص كثيرة، منها قوله تعالى:﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف29]، وقوله تعالى: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة٢٥٦]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس99]، فهذه الآيات وغيرها كثير تؤسّس بصفة قطعية لحرية المعتقد، سواء كان معتقدا دينيا أو فلسفيا أو فكريا عامّا[12].

ويلحق بحرية المعتقد بأنواعه حرية التعبير عنه بالأقوال، وحرية ممارسته أشكالا عملية في الواقع عبادة أو تصرّفات شخصية في خاصّة النفس، أو توافقات جماعية في أنماط الحياة، فقد جاء الإسلام يشرّع لهذه الحرية، ويجعلها حقا من حقوق الإنسان، ويؤثّم إهدارها والحيلولة دونها، بل والتقاعس دون ممارستها باعتبار أنّ أغلبها يندرج ضمن دائرة كونها حقا وواجبا في نفس الآن، وهو ما يقتضي أن تكون الممارسة لهذه الحقوق واجبا عباديا مشمولا بالجزاء ثوابا وعقابا، وهو وضع للحرية لم يرتق إليه أيّ دين أو مذهب غير الإسلام[13].

ثانيا: مرجعية الحرية في الفكر الغربي

من أهمّ المقولات التي قام عليها الفكر الغربي الحديث، والتي شكّلت الوعي الحضاري المعاصر مقولة الحرية، سواء في بعدها الفردي حرياتٍ شخصية، أو في بعدها الجماعي حرياتٍ عامة، ومن أهمّ عناصر هذه الحرية المحرّكة للوعي الحضاري الحرية الدينية.

وبما أنّ الفكر الغربي في عمومه قد نشأ وتطوّر خارج سياق الدين إن لم يكن نقيضا له، وبما أنّ الدين المسيحي الذي هو المحضن الجغرافي الذي نشأت فيه الفلسفة الغربية كانت صبغته العامّة صبغة روحية تنأى به عن أن يكون موجّها للحياة العامّة، فإنّ مقولة الحرية في مبدئها وتطوّراتها في ثقافة الغرب كانت مقولة وضعية لا صلة لها بالدين، وإنما هي من محض التقرير العقلي، ومصدر الإلزام فيها لا علاقة له

11الحريات من القرآن الكريم، علي محمد الصلابي، ص 77، ط1، دار ابن حزم.

12 الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، ص6.

13 المرجع السابق ص 9.

بالمقدّس الديني، وإنما هو مصدر فلسفي اجتماعي وربما كان أخلاقيا أحيانا [14].

إلاّ أنّ الفكر الغربي بصفة عامّة لئن كان في تشكّله الفلسفي بما في ذلك ما يتعلّق بالحرية هو وليد العصر الحديث الذي عُرف في الثقافة الغربية بعصر التنوير، ومن هذا العصر وأحداثه تشكّلت أسسه الكبرى، فهو غير مقطوع الصلة بالفكر الفلسفي القديم متمثّلا بالأخصّ في الميراث اليوناني والروماني، بل هو ممتدّ في بعض جذوره إلى ذلك الميراث؛ ولهذا فإن الدارسين لهذا الفكر لا يغفلون في الغالب عن تتبّع هذه الجذور في سبيل فهمه الفهم الأقوم، ولا يبعد أن يكون للحرية كما انتهت إليه نظريتها وإجراءاتها فيه عرق يضرب على نحو أو آخر في ذلك الميراث القديم، فلعلّ بعض الملامح فيها تعود في مرجعيتها إليه[15].

لقد كان الفكر اليوناني مثقلا بالعبودية لآلهة متعددة من الطبيعة، وهو الأمر الذي كان له أثر في رسوخ فكرة العبودية الاجتماعية المتمثّلة في التشريع للرقّ على سبيل استحسانه ضرورة من ضرورات الحياة الجماعية، فالاسترقاق الذي هو النقيض الأكبر للحرية كان جزءا ثابتا من عناصر الفلسفة السياسية الاجتماعية في الفكر اليوناني، بل قد كان محلّ استدلال على حتميته وصلاحه من قِبل كبار الفلاسفة مثل أفلاطون وأرسطو، فقد اعتبر كلّ منهما الرقّ نظاما طبيعيا في حياة المجتمع، إذ في مشاهد الطبيعة كلّها تقابل بين الأعلى والأدنى، وأنّ الأدنى مسخّر لخدمة الأعلى، وهو ما ينبغي أن يصبح ساريا على الإنسان في تنظيمه الاجتماعي، فتكون طبقةٌ للعبيد تخدم طبقة الأحرار، وهما طبقتان محدّدتان على سبيل الطبع الذي لا يتغيّر ، فقد كان إذن الخلل في التحرر الديني سببا في خلل على مستوى التحرر الاجتماعي، وكان لهذا الميراث تسرّب على نحو أو آخر إلى الفكر الغربي الحديث[16].

وقد دامت هذه الهبّة الشعبية من أجل الحرية الدينية والسياسية زمنا ليس بالقصير لعلّها بامتدادها منذ ظهور إرهاصاتها إلى حصول نتائجها بلغت بضعة قرون، وقد احتضنتها من مبتدئها إلى منتهاها حركة فكرية تنظّر لها، وتوجّه مسارها، وتلخّص نتائجها تلخيصا فلسفيا، يقودها ويرعاها كبار مفكّري التنوير من الفلاسفة والأدباء، حتى انتهت إلى تشكيل الفكر الغربي الحديث، الذي تنزّلت الحرية الدينية فيه من خلال مقولة العلمانية التي تعني التحرر من الدين أن يكون له سلطان على الشأن الاجتماعي العام، وترك الحرية فيه للأفراد أن يكون شأنا شخصيا في الممارسة الروحية إيمانا قلبيا وشعائر تعبدية[17].

ثانياً– بين مفهوم الحرية الدينية عند الغرب وممارستهم الانتقائية

الأصل أن إعلانات حقوق الإنسان تعترف بالحريات الدينية وتحترمها، ويفتخر الغرب بقيمه المتمثلة في حرية التعبير والفكر، والحرية الدينية بشكل خاص، ويقوم بإدانة من يعتبرونه مخالفا لهذه القيم ويعتبر عدم الالتزام بتلك

14 الحريات من القرآن الكريم -صفحة 45.
15 الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، ص7.
16 ـ تاريخ الفلسفة اليونانية، يوسف كرم، ص ٢٦٥ ط لجنة التأليف والترجمة والنشر مصر ١٩٣٦.
17 الحريات من القرآن الكريم – صفحة48.

القيم خطيئة كبيرة، وغالبا ما يتم استخدام هذا كذريعة لمهاجمة الدول.

لكن لما انتشر الإسلام في الغرب بدأ الخروج عن هذا المسار وظهر الانتقاء والتسويغ للخروج على المخالف لهم، والأمثلة على ذلك كثيرة نذكر منها مثالين [18]:-

١- مسألة منع النقاب في فرنسا جديرة بالتأمل، وبأن يفاخر كل مسلم بدينه؛ فإن شعيرة النقاب -وهي شعيرة واحدة- هزمت المنظومة الليبرالية الغربية في أكبر قيمة فكرية لديها، وهي الحرية، وفي أعلى سلم لها، وهي الحرية الشخصية؛ فإنها أقوى أنواع الحرية في الغرب، حتى إنهم ليضحون بحرية الرأي -مع أهميتها-إذا تعارضت مع الحرية الشخصية. ناهيك عن أن النقاب هزم الغرب في حريته الفكرية، المتمثلة في حق ممارسة الإنسان شعائر دينه.

٢- أن الغربي يحضر أعياد المسلمين، ويشاركهم فيها، ويهدي لهم، ثم إذا غاب المسلم عن أعياد الغربيين و لم يشاركهم فيها حاكمه الغربي بمذهبه في حرية الاعتقاد، فانتقده لأنه لم يحضر عيده، واتهمه بالتعصب والتطرف، مع أن دين المسلم يمنعه من حضور أعياد الكفار، فلم يحترم الليبرالي الغربي المسلم في التزامه بدينه، ويريد أن يقلبه على وفق حرية المعتقد عنده، ويصهره في فكرته بمعنى: أن الغربي يريد من المسلم أن يطرح دينه لأجل فكرته في حرية الاعتقاد.

*** الحرية الدينية تاريخيا ودوليا**

أولاً- فكرة حقوق الإنسان والحرية الدينية

إن فكرة حقوق الإنسان موجودة بالفطرة، وعند خلق الإنسان، ومع دعوة الأنبياء والمرسلين، من لدن آدم عليه السلام إلى خاتم الأنبياء محمد صلى الله عليه وسلم، ثم مع دعوات المصلحين والفلاسفة والمفكرين كأفلاطون وأرسطو، وسيسرون وميكافيلي، وسبينوزا ولوك، وروسو ومونتسكيو، الذين وضعوا نظريات لحقوق الإنسان، وطرحوا أفكاراً فيها، وأقاموا نظرهم على أساس الواقع أو المنطق [19].

و لم تظهر فكرة حقوق الإنسان عند الغرب حديثا إلا جزئياً وبشكل رسمي في القرن الثالث عشر الميلادي الموافق للقرن السابع الهجري، أي بعد نزول القرآن بسبعة قرون، وذلك نتيجة لثورات طبقية وشعبية في أوروبا، ثم في القرن الثامن عشر في فرنسا وأمريكا، لمقاومة التمييز الطبقي، والتسلط السياسي والظلم الاجتماعي، وتدرج الأمر في القرن العشرين لمحاربة التفرقة العنصرية [20].

و لم تكن الحرية الدينية ظاهرة ومكفولة، قبل الإسلام، وشاع في العالم طوال التاريخ القديم الإكراه على الدين، وغياب الحرية الدينية، سواء في الديانات الوثنية في اليابان والصين والهند وفارس والجزيرة العربية، أو في الديانة

18 حقوق الانسان بين الشريعة الاسلامية والفكر القانوني الغربي، محمد فتحي عثمان، ص103، دار الشروق 1982.

19 حقوق الإنسان في نظر الشريعة الإسلامية، ترمانيني، عبد السلام، ص،9 دار الكتاب الجديد، 1976.

20 الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، محمد مصطفى الزحيلي، ص378 مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد27، العدد1، 2001.

المسيحية التي اعتنقهـــا الرومان في قسطنطينة وروما وسائر أوروبا، وما مجازر الأندلس ومحاكم التفتـــيش فـــي الأنـــدلس بغائبة عن الأذهان، وكانت الكنيسة تحاكم وتقتل كل من يخالف عقيدتها، حتى في الجوانب العلميـــة، وتصف العلماء بالهرطقة والمروق من الدين وتحكم بإعدامهم، حتى قامت حركة البروتستانت على يد مارتن لوثر (1546م) بالثورة على الكنيسة، وتحديد العقيدة المسيحية في القرن السادس عشر، ثـــم ظهرت الكلمة المرادفة لها وهي الإنجيليون مع بعض التشديد .

وأول من تعرض للحرية الدينية من الغرب هو الدستور الأمريكي الذي صدر عام 1787م، وذكر بعض الحقـــوق الإنسانية، ومنها حرية العقيدة، وتعدلت هذه الحقوق مراراً سنة 1789م إلى سنة 1791م، ثم توالت النصوص على حقوق الإنسان وفكرة الحرية الدينية. [21].

ثانياً– حقوق الإنسان والحرية الدينية حقيقة وواقعا

لم تعرف الحريات الدينية، عمليا، إلا بعد ظهـــور الإســـلام، ودعوته الإنسانية العالمية، من خلال القرآن الكريم والسنة والنبوية، وما ورد فيهمـــا من تكريم الإنسان وتفضيله على سائر المخلوقات، وتسخير ما في الأرض والسماء له، والدعوة إلى المساواة بين الشعوب والقبائل، والمحافظة على حقوق الإنسان، إيماناً وعقيدة، وعبادة، وممارســـة وتقربا إلى الله، وعبودية الله وحده، والتزاما بالأحكام والتشريع.

يقول إبراهيم مدكور – رئيس مجمع اللغة العربية بالقاهرة –: " فحقوق الإنـــسان المهـــددة اليوم، والتي ندعو إلى حمايتها واحترامها، قد أقرها الإسلام وقدسها منذ أربعة عشر قرنا، فسبق بها سبقا بعيدا عما قال به القرن الثامن عشر الذي عد قرن حقوق الإسلام، أيدها الإسلام وثبتها، وجعل منها ديناً ودنياً، وأقامها على دعائم أخلاقية روحية بل الأساس الأول لها قبـــل ذلـــك دعامـــة العقيدة والإيمان، والحرية الدينية، والتصور الصحيح عن الكون والإنسان والحياة [22].

وقال عباس محمود العقاد: " لم تعلن في ثورات العالم الدينية حقوقا عامة للإنسان قبل ثورة الإسلام في القرن السادس للميلاد، لأن الإنسان نفسه لم يكن عاماً، فيوليه الدين حقوقا عامـــة، وإنما ولد هذا الإنسان العام يوم آمن الناس بإله يتساوى لديه كل إنسان، وكل الناس، ويوم نيطـــت حقوقه وواجباته بغير تفرقة بين قبيل وقبيل"[23].

وقرر الإسلام الحرية الدينية للإنسان في معتقده وعباداته وطقوسه وأماكن عبادته، وحمايتـــه، وطبق الإسلام ذلك عملياً، والتزم به المسلمون نظرياً وعملياً بتعاليمه.

[21] الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة المؤلف: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، ص430، مراجعة: د. مانع بن حماد الجهني دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط4، 1420 هـ.

[22] حقوق الإنسان في الإسلام، عدنان الخطيب، ص32، ط1، دار طلاع للنشر، دمشق، 1412ه.

[23] السابق ص33.

ثالثاً– الحرية الدينية في الأنظمة والتشريعات

ظهرت هذه المرحلة جزئياً في انجلترا، ثم برزت كاملة مع الثورة الفرنسية، وصدر في الرابع من آب (أغسطس) عام 1789م وثيقة حقوق الإنسان والمواطن، وكانت كرد فعل للمخازي المؤلمة في العهود البائدة، ومحو العار الذي كان سائداً، وخاصة في الاضطهاد الديني، وامتهان الحريات الشخصية، ومصادرة الأموال وغيرها، وعرضها الدستور الأمريكي 1787م مع تعديلاته حتى سنة 1791م.

وتضمنت الوثيقة الفرنسية إشارة عامة إلى الحرية الدينية في عبارة "صيانة حرية الفرد وسلامته وضرورة المحافظة على الإنسان الطبيعية، وهي: الحرية والملك والأمن ومقاومة الاضطهاد.

وحرص الفرنسيون على هذه الوثيقة، ووضعوها في مقدمة الدستور الفرنسي 1791/7/3م، وتضمن1 في المادة 10 حرية العقيدة [24].

ثم جاءت المؤسسات الدولية في القرن العشرين، فأعلنت حقوق الإنسان سنة 1919م في عصبة الأمم، وفي سنة 1941م في ميثاق الأطلسي، ثم في اقتراحات دمبارثون أوكس الموقعة سنة2 1944م، ثم في ميثاق الأمم المتحدة سنة 1945م، الذي أسس لجنة حقوق الإنسان فعملت على صياغتها، وأصدرت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في 1948/6/18م، ثم صدقت عليه الجمعية العمومية لمنظمة الأمم المتحدة في 1948/12/10م، وعد هذا اليوم من كل عام اليوم العالمي لحقوق الإنسان، وتضمن هذا الإعلان في المادة 18" حرية التفكير والضمير والدين، وحرية الإعراب عن الدين والعقيدة سرا وجهرا وجماعة" ثم نصت المادة 19 على حرية الرأي والتعبير[25] .

وامتنعت الأقطار الشيوعية عن التصويت على الإعلان، وخاصة الاتحاد السوفياتي السابق الذي لم يعلن الحقوق الأساسية إلا سنة 1936م عند إعلان الدستور الذي ذكر الحقوق الإنسانية الأساسية، ولكنه كان يتبنى مع سائر الدول الشيوعية محاربة الأديان عامة، والإسلام خاصة، ويحرم تعليم الدين، واتخذ موقف العداء والمحاربة والإرهاب ضد المتدينين، تنفيذا لشعار ماركس: "الدين أفيون الشعوب"، بينما يكره الناس على الإلحاد والكفر، واستمرت هذه اللوثة الفكرية حتى سقطت الشيوعية، وزالت في الكتلة الشرقية، وعادت حرية التدين إليها من جديد

ورافق هذه النزعة العدوانية في معاداة الدين ومحاربته الدعوة العلمانية التي اتخذت العلم شعاراً في الظاهر، لكن مع معاداة الدين ومحاربته، بدءاً من الثورة الفرنسية، وانتهاء في العصر الحاضر، و لا تزال هذه الأفكار الهدامة واللادينية

[24] الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، ص381.

[25] حقوق الإنسان في الإسلام، محمد مصطفى الزحيلي، ص105، دار ابن كثير، القاهرة 2011م.

منتشرة في كثير من البلاد اليوم، مع تفاوت في الشدة والمحاربة، وتظاهر بالتسامح الديني أحياناً

* **الخاتمة**

وبعد الفراغ من البحث توصلت الباحثة إلى النتائج التالية:-

١- أن للشريعة الإسلامية الغراء فضل السبق على كافة المواثيق والإعلانات والاتفاقيات الدولية في تناولها لحقوق الإنسان وتأصيلها لتلك الحقوق منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان.

٢- أن ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية اللاحقة ومن قبلها ميثاق الأمم المتحدة ما هو إلا ترديد لبعض ما تضمنه الشريعة الإسلامية الغراء.

٣- أن الإعلام العالمي يتوافق مع الشريعة في أصل اختيار الدين، ويخالفه في مسالة تغيير الدين، أو البقاء بدون دين.

٤- حقوق الإنسان في الإسلام مصدرها الوحي، أما مصدر حقوق الإنسان في القوانين والمواثيق الدولية فهو الفكر البشري.

٥- أن إعلانات حقوق الإنسان تعترف بالحريات الدينية وتحترمها، ويفتخر الغرب بقيمه المتمثلة في حرية التعبير والفكر، لكن ممارسات الغرب على خلاف ذلك؛ من خلال انتهاكاتهم المتكررة لهذه الحريات عندما تتعارض مع مصالحهم.

وتوصلت الباحثة إلى التوصيات **التالية:-**

١- توصي الباحثة بمراعاة الشريعة الإسلامية والتنسيق مع مبادئها عند إصدار الأنظمة والتشريعات الخاصة بالحقوق والحريات.

٢- يجب إصدار بيان موحد من الدول الإسلامية بما يتفق من الشريعة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما يخالفها.

٣- يجب ترجمة حقوق الإنسان في الإسلام، إلى مختلف اللغات، ونشرها في سائر دول العالم.

٤- نوصي بنشر التسامح بين الأديان، وتوفير الاحترام المتبادل بين المختلفين في الدين، وصيانة عقيدة الأمة من كل عبث.

٥- يجب القيام بالدعوة الدينية باعتدال، مع الحكمة والموعظة الحسنة، لوضع حد أمام التشدد المذهبي، والتطرف الديني بكل اشكاله.

٦- نوصي بتدريس حقوق الإنسان في الإسلام، والحريات التي قررها، مع المقارنة بما جاء في المواثيق الدولية والاتفاقات العالمية في هذا الخصوص، مع بيان سبق الإسلام لها نظرياً وعملياً، وأن يشارك في ذلك الدعاة والعلماء وخطباء المساجد والقائمون على وسائل الإعلام والخطاب الديني، حتى يتعرف الناس الإسلام، ويتم إلقاء الضوء على حقوق الإنسان في الإسلام.

* **المراجع**

مفاهيم الحرية وتطبيقاتها، عبد العزيز الحميدي، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، المملكة العربية السعودية، جدة، ط1، 1434ه-4014م.

الاستدلال الخاطئ بالقرآن والسنة على قضايا الحرية، إبراهيم بن محمد الحقيل، دار البيان، ط1.

آفاق الحرية، علي بن حمزة العمري، دار الأمة للنشر والتوزيع، 2014.

حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، ميسون سامي أحمد، بح منشور على شبكة الألوكة، https://www.alukah.net.

التعددية حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية والحرية في الإسلام، الشيخ حسن الصفار، مكتبة مؤمن قريش، بيروت، 2004.

الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، محمد مصطفى الزحيلي، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد27، العدد1، 2001.

فضاءات الحرية، سلطان عبد الرحمن العميري، المركز العربي للدراسات الإنسانية، ط، 2013م.

حقوق الإنسان بين الأمم المتحدة والإسلام، محمد عيد دياب.

المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: 502هـ)، صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، ط1- 1412 هـ.

القيم الإسلامية، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، المكتبة الشاملة الحديثة، 1436 هـ - 2015 م. الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، ناصر العقل، وناصر القفاري، ص10، ط1 - 1413 هـ دار الصميعي.

موقع مكتبة حقوق الإنسان، جامعة مينيسوتا، http://hrlibrary.umn.edu

الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها-عبد المجيد النجار ج1، جامع الكتب الإسلامية.

الحريات من القرآن الكريم، علي محمد الصلابي، ط1، دار ابن حزم.

تاريخ الفلسفة اليونانية، يوسف كرم، ط لجنة التأليف والترجمة والنشر مصر ١٩٣٦.

حقوق الإنسان في الإسلام، عدنان الخطيب، ط1، دار طلائع للنشر، دمشق، 1412ه.

حقوق الإنسان في الإسلام، محمد مصطفى الزحيلي، دار ابن كثير، القاهرة 2011م.

أسس الحرية في الفكر الغربي، ناصر بن سعيد بن سيف السيف، ط1، المملكة العربية السعودية، 1438ه.

تاريخ الفكر السياسي، جان توشار، ص335، الدار العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، 1993م.

تاريخ الفلسفة اليونانية، يوسف كرم، ط1، لجنة التأليف والترجمة والنشر، مصر، 1936.

الدين والسياسة في الغرب الحديث، رفيق عبد السلام، المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، 2007.